.200 EX/PX/DR.25.2 Rev ۲۰۰ م ت/ب ع خ/م ق ۲۰٫۲ معدلة باریس، ۲۰/۱۰/۱۲ الأصل: إنجلیزي

المجلس التنفيذي

الدورة المائتان



لجنة البرنامج والعلاقات الخارجية

البند ٢٥ فلسطين المحتلة

مشروع قرار

مقدم من: الجزائر ومصر ولبنان والمغرب وعُمان وقطر والسودان

أولاً - ألف القدس

إنّ الجحلس التنفيذي،

١ - وقد درس الوثيقة ٢٠٠٠م ت/٢٥،

- ٢ وإذ يذكِّر بأحكام اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩ وأحكام بروتوكوليها الإضافيين لعام ١٩٧٧، وبقواعد لاهاي لعام ١٩٠٧ بشأن الحرب البرية، وباتفاقية لاهاي بشأن حماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح لعام ١٩٥٤ وبروتوكوليها، وبالاتفاقية الخاصة بالوسائل التي تستخدم لحظر ومنع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة لعام ١٩٧٠، وباتفاقية حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي لعام ١٩٧٧، وبإدراج مدينة القدس القديمة وأسوارها، بناءً على طلب الأردن، في قائمة التراث العالمي في عام ١٩٨١ وفي قائمة التراث العالمي المعرض للخطر في عام ١٩٨١، وبتوصيات وقرارات اليونسكو بشأن حماية التراث الثقافي، وكذلك بقرارات اليونسكو بشأن القدس، ويذكّر أيضاً بقرارات اليونسكو السابقة المتعلقة بإعادة بناء وتنمية قطاع غزة وبقرارات اليونسكو المتعلقة بإعادة بناء وتنمية قطاع غزة وبقرارات اليونسكو المتعلقة بالموقعين الفلسطينيين في الخليل وبيت لحم،
- ٣ ويؤكد أهمية مدينة القدس القديمة وأسوارها بالنسبة إلى الديانات السماوية الثلاث، ويؤكد أيضاً أنه لا يوجد في هذا القرار، الذي يرمي إلى تحقيق أمور تضم، على سبيل المثال لا الحصر، صون التراث الثقافي الفلسطيني والطابع المميز للقدس الشرقية، ما يؤثر بأي حال من الأحوال في قرارات مجلس الأمن والقرارات والمقررات الأخرى الصادرة عن الأمم المتحدة بشأن الوضع القانوني لفلسطين والقدس،
- ٤ يعرب عن أسفه الشديد لرفض إسرائيل تنفيذ قرارات اليونسكو السابقة المتعلقة بالقدس، ولا سيّما القرار ممام تالا المديدة العامة بشأن تعيين ممثل دائم يعمل في القدس الشرقية

- في أقرب وقت ممكن من أجل تقديم معلومات عن جميع الجوانب المتعلقة بمجالات اختصاص اليونسكو في القدس الشرقية بانتظام؛ ويطلب مجدداً من المديرة العامة تعيين الممثل الدائم المذكور آنفاً؛
- ويعرب عن بالغ استيائه من امتناع إسرائيل، القوة المحتلة، عن وقف أعمال الحفر والأشغال المتواصلة في القدس الشرقية، ولا سيّما في المدينة القديمة وحولها؛ ويطلب مجدداً من إسرائيل، القوة المحتلة، حظر كل هذه الأشغال وفقاً للواجبات التي تفرضها عليها أحكام اتفاقيات وقرارات اليونسكو المتعلقة بهذا الموضوع؛
- ٦ ويشكر المديرة العامة على الجهود التي تبذلها لتنفيذ قرارات اليونسكو السابقة المتعلقة بالقدس؛ ويطلب منها مواصلة هذه الجهود وتعزيزها؛

أولاً - باء المسجد الأقصى/الحرم الشريف والمنطقة المحيطة به

أولاً - باء - ١ المسجد الأقصى/الحرم الشريف

- ٧ ويطالب إسرائيل، القوة المحتلة، بإتاحة العودة إلى الوضع التاريخي الذي كان قائماً حتى شهر أيلول/سبتمبر من عام
 ١٠٠٠، إذ كانت دائرة الأوقاف الإسلامية الأردنية السلطة الوحيدة المشرفة على شؤون المسجد الأقصى/الحرم الشريف، وكانت المهمة المسندة إليها تشمل جميع الأمور المتعلقة بإدارة شؤون المسجد الأقصى/الحرم الشريف بلا عوائق، ومنها أعمال الصيانة والترميم وتنظيم الدخول؛
- ٨ ويدين بشدة الاعتداءات الإسرائيلية المتزايدة والتدابير الإسرائيلية غير القانونية التي يتعرض لها العاملون في دائرة الأوقاف الإسلامية والتي تحدّ من تمتع المسلمين بحرية العبادة ومن إمكانية وصولهم إلى الموقع الإسلامي المقدس المسجد الأقصى/الحرم الشريف؛ ويطلب من إسرائيل، القوة المحتلة، احترام الوضع التاريخي الذي كان قائماً ووقف هذه التدابير فوراً؛
- 9 ويستنكر بشدة الاقتحام المتواصل للمسجد الأقصى/الحرم الشريف من قِبل متطرفي اليمين الإسرائيلي والقوات النظامية الإسرائيلية؛ ويحث إسرائيل، القوة المحتلة، على اتخاذ التدابير اللازمة لمنع وقوع التجاوزات الاستفزازية التي تنتهك حرمة المسجد الأقصى/الحرم الشريف وتمسّ بسلامته؛
- ١٠ ويشحب بقوة الاعتداءات الإسرائيلية المتواصلة على المدنيين، ومنهم رجال الدين المسلمون والمسيحيون؛ ويشحب أيضاً قيام مختلف الموظفين الإسرائيليين، ومنهم موظفو ما يسمى "سلطة الآثار الإسرائيلية"، باقتحام مختلف المساحد والمباني التاريخية داخل المسحد الأقصى/الحرم الشريف؛ وكذلك الاعتقالات العديدة التي تقوم بها القوات الإسرائيلية والإصابات الكثيرة التي تحدثها في صفوف المصلين المسلمين وحُرّاس دائرة الأوقاف الإسلامية الأردنية في المسحد الأقصى/الحرم الشريف؛ ويحث إسرائيل، القوة المحتلة، على وقف هذه الاعتداءات والتحاوزات التي تؤجج التوتر في الميدان وفيما بين أتباع الأديان المختلفة؛

- 11- ويستنكر القيود التي فرضتها إسرائيل على الدخول إلى المسجد الأقصى/الحرم الشريف خلال عيد الأضحى لعام مراكب القيود التي تلت فرض تلك القيود؛ ويدعو إسرائيل، القوة المحتلة، إلى وقف جميع الانتهاكات التي تمسّ بحرمة المسجد الأقصى/الحرم الشريف؛
- 17- ويأسف أسفاً شديداً لرفض إسرائيل منح تأشيرات لخبراء اليونسكو المسؤولين عن مشروع اليونسكو الخاص بمركز المخطوطات الإسلامية في المسجد الأقصى/الحرم الشريف؛ ويطلب من إسرائيل منح خبراء اليونسكو تأشيرات بدون أية قيود؛
- 17- ويأسف للأضرار التي ألحقتها القوات الإسرائيلية بالأبواب والنوافذ التاريخية للجامع القبلي داخل المسجد الأقصى/الحرم الشريف، ولا سيّما منذ ٢٣ آب/أغسطس ٢٠١٥؛ ويؤكد مجدداً، في هذا الصدد، وجوب التزام إسرائيل بصون سلامة المسجد الأقصى/الحرم الشريف وأصالته وتراثه الثقافي وفقاً للوضع التاريخي الذي كان قائماً، بوصفه موقعاً إسلامياً مقدساً مخصصاً للعبادة وجزءاً لا يتجزّأ من موقع للتراث العالمي الثقافي؛
- 12- ويعرب عن قلقه الشديد من قيام إسرائيل بإغلاق وحظر تجديد مبنى باب الرحمة، وهو أحد أبواب المسجد الأقصى/الحرم الشريف؛ ويحث إسرائيل، القوة المحتلة، على إعادة فتح باب الرحمة والكفّ عن حظر أشغال الترميم اللازمة لإصلاح ما أصابه من الأضرار الناجمة عن الأحوال الجوية، ولا سيّما بسبب تسرب المياه إلى غرف المبنى؛
- ١٥ ويطالب أيضاً إسرائيل، القوة المحتلة، بالكفّ عن تعطيل التنفيذ الفوري لمشاريع الترميم الهاشمية الثمانية عشر جميعها المراد تنفيذها داخل المسجد الأقصى/الحرم الشريف وحوله؛
- 17- ويستنكر قرار إسرائيل الخاص بالموافقة على خطة لإقامة خطّي تلفريك في القدس الشرقية وعلى مشروع بناء ما يُسمّى "بيت ليبا" في مدينة القدس القديمة، وكذلك بناء مركز للزوار يُسمّى "مركز كديم" بالقرب من الحائط الجنوبي للمسجد الأقصى/الحرم الشريف، وتشييد مبنى شتراوس، ومشروع مصعد ساحة البراق "ساحة الحائط الغربي"؛ ويحث إسرائيل، القوة المحتلة، على التخلي عن المشاريع المذكورة آنفاً ووقف أعمال البناء وفقاً للواجبات التي تفرضها عليها أحكام اتفاقيات وقرارات اليونسكو المتعلقة بهذا الموضوع؛

أولاً - باء - ٢ منحدر باب المغاربة في المسجد الأقصى/الحرم الشريف

- ١٧ ويؤكد مجدداً أن منحدر باب المغاربة جزء لا يتجزأ من المسجد الأقصى/الحرم الشريف؟
- ١٨ ويحيط علماً بتقرير الرصد المعزز السادس عشر وسائر تقارير الرصد المعزز السابقة وضمائمها، التي أعدها مركز التراث العالمي عن حالة صون العالمي، وكذلك بالتقارير التي قدمتها المملكة الأردنية الهاشمية ودولة فلسطين إلى مركز التراث العالمي عن حالة صون التراث؛

- 91- ويستنكر مواصلة إسرائيل اتخاذ تدابير وقرارات أحادية الجانب فيما يخص منحدر باب المغاربة، ومنها الأشغال الأخيرة التي قامت بها عند مدخل باب المغاربة في شباط/فبراير ٢٠١٥ وتركيب مظلة عند هذا المدخل، وكذلك إيجاد مصطبة صلاة يهودية جديدة قسراً جنوبي منحدر باب المغاربة في ساحة البراق "ساحة الحائط الغربي" وإزالة الآثار الإسلامية المتبقية في الموقع؛ ويؤكد مجدداً وجوب امتناع إسرائيل عن اتخاذ أية تدابير أحادية الجانب في هذا الصدد نظراً لوضعها القانوني بموجب اتفاقية لاهاي لعام ١٩٥٤ بشأن حماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح ولما تفرضه عليها هذه الاتفاقية من واجبات؛
- ٢- ويعرب أيضاً عن قلقه الشديد بشأن عمليات الهدم غير المشروعة للآثار الأموية والعثمانية والمملوكية، وكذلك الأشغال وأعمال الحفر الاقتحامية الأخرى عند منحدر باب المغاربة وحوله؛ ويطالب أيضاً إسرائيل، القوة المحتلة، بوقف عمليات الهدم وأعمال الحفر والأشغال هذه التي تقوم بها والالتزام بالواجبات التي تفرضها عليها أحكام اتفاقيات اليونسكو المذكورة في الفقرة ٢ من هذا القرار؛
- 17- ويشكر مجدداً المملكة الأردنية الهاشمية على تعاونها؛ ويحث إسرائيل، القوة المحتلة، على التعاون مع دائرة الأوقاف الإسلامية الأردنية وفقاً للواجبات التي تفرضها على إسرائيل أحكام اتفاقية لاهاي لعام ١٩٥٤ بشأن حماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح، وعلى تيسير وصول خبراء دائرة الأوقاف الإسلامية الأردنية وأدواتهم ومعداتهم إلى الموقع لتمكينهم من تنفيذ التصميم الأردني لمنحدر باب المغاربة وفقاً لقرارات اليونسكو وقرارات لجنة التراث العالمي، ولا سيّما قرارات لجنة التراث العالمي 37 COM/7A.26 و COM/7A.27 و 38 COM/7A.26
- ٢٢- ويشكر المديرة العامة على اهتمامها بمذا الوضع الحرج؛ ويطلب منها اتخاذ التدابير اللازمة لإتاحة تنفيذ التصميم الأردني لمنحدر باب المغاربة؛

أولاً - جيم بعثة اليونسكو للرصد التفاعلي إلى مدينة القدس القديمة وأسوارها واجتماع خبراء اليونسكو بشأن منحدر باب المغاربة

- ٣٢- ويشدد مجدداً على الحاجة العاجلة إلى إيفاد بعثة اليونسكو للرصد التفاعلي إلى مدينة القدس القديمة وأسوارها؟
- ٢٤ ويذكّر في هذا الصدد بالقرار ١٩٦م ت/٢٦ الذي قرر فيه، في حالة عدم إيفاد البعثة، النظر وفقاً للقانون الدولي في وسائل أخرى لضمان إيفادها؛
- حزف بقلق شديد أن إسرائيل، القوة المحتلة، لم تمتثل لأي قرار من قرارات المحلس التنفيذي الاثني عشر ولا لأي قرار من قرارات لجنة التراث العالمي الستة لل التي طلب فيها إيفاد بعثة الرصد التفاعلي إلى مدينة القدس القديمة وأسوارها؟

قرارات المجلس التنفيذي الاثني عشر التالية: ١٨٥م ت/١٤، و١٨٦م ت/١١، و١٨٧م ت/١١، و١٨٩م ت/٨، و١٩٠م ت/١٠، و١٩٦م ت/١٠، و١٩٩م ت/١٩، و١٩٩م ت/١٦، و١٩٩٩م ت/١٩، و١٩٩٩م ت/٢٦، و١٩٩٩م ت/٢٦، و١٩٩٩م ت/١٩،

ا قرارات لجنة التراث العالمي الستة التالية: 34 COM/7A.20 و35 COM/7A.23 و37 COM/7A.26 و37 COM/7A.26 و37 COM/7A.26 و38 COM/7A.26 و38 COM/7A.26

- ٢٦ ويأسف لامتناع إسرائيل المتواصل عن التصرف وفقاً لقرارات اليونسكو وقرارات لجنة التراث العالمي التي طُلب فيها
 عقد اجتماع لخبراء اليونسكو بشأن منحدر باب المغاربة وإيفاد بعثة للرصد التفاعلي إلى مدينة القدس القديمة وأسوارها؟
- ٢٧ ويدعو المديرة العامة إلى اتخاذ التدابير اللازمة لإيفاد بعثة الرصد التفاعلي المذكورة آنفاً وفقاً لقرار لجنة التراث العالمي 34 COM/7A.20 قبل انعقاد الدورة المقبلة للمجلس التنفيذي؛ ويدعو كل الأطراف المعنية إلى تيسير إيفاد بعثة اليونسكو للرصد التفاعلي وتيسير عقد اجتماع خبراء اليونسكو؛
- ٢٨ ويطلب تقديم تقرير وتوصيات بعثة الرصد التفاعلي، وكذلك التقرير الخاص بالاجتماع التقني بشأن منحدر باب المغاربة، إلى الأطراف المعنية؛
- ٢٩ ويشكر المديرة العامة على جهودها المتواصلة الرامية إلى إيفاد بعثة اليونسكو المشتركة للرصد التفاعلي المذكورة آنفاً
 وإلى تنفيذ جميع قرارات اليونسكو المتعلقة بهذا الأمر؟

ثانياً إعادة بناء وتنمية قطاع غزة

- ٣٠ ويستنكر المواجهات العسكرية في قطاع غزة والمناطق المحيطة به والخسائر المدنية الناجمة عنها، ومنها قتل وجرح الآلاف من المدنيين الفلسطينيين بمن فيهم الأطفال، فضلاً عن أضرارها المتواصلة فيما يخص مجالات اختصاص اليونسكو، وكذلك الهجمات على المدارس والمرافق التعليمية والثقافية الأخرى، ومنها انتهاكات حرمة مدارس وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)؛
- ٣١ ويستنكر بشدة استمرار الحصار الإسرائيلي المفروض على قطاع غزة، الذي يضرّ بحرية واستمرارية تنقل العاملين ونقل مواد الإغاثة الإنسانية، وكذلك سقوط عدد مفرط من الضحايا بين الأطفال الفلسطينيين والهجمات على المدارس وغيرها من المؤسسات التعليمية والثقافية، وحالات الحرمان من الانتفاع بالتعليم؛ ويطلب من إسرائيل، القوة المحتلة، تخفيف هذا الحصار فوراً؛
- ٣٢- ويطلب مجدداً من المديرة العامة الارتقاء، في أقرب وقت ممكن، بقدرات المكتب الفرعي لليونسكو في غزة من أجل ضمان إعادة البناء العاجلة للمدارس والجامعات ومواقع التراث الثقافي والمؤسسات الثقافية والمراكز الإعلامية ودور العبادة التي أصابحا الدمار أو الضرر من جراء الحروب المتتالية التي شنتها إسرائيل على قطاع غزة؛
- ٣٣- ويشكر المديرة العامة على الاجتماع الإعلامي الذي عُقد في آذار/مارس ٢٠١٥ بشأن الوضع الراهن في غزة في مجالات اختصاص اليونسكو، وبشأن نتائج المشاريع التي تضطلع بما اليونسكو في قطاع غزة بفلسطين؛ ويدعوها إلى تنظيم اجتماع إعلامي آخر في هذا الصدد؛

- ٣٤- ويشكر أيضاً المديرة العامة على المبادرات التي نُفِّذت فعلاً في قطاع غزة في المحالات الخاصة بالتعليم والثقافة والشباب ومن أجل ضمان سلامة مهنيي الإعلام؛ ويدعوها إلى مواصلة المشاركة النشيطة في إعادة بناء البُنى التعليمية والثقافية التي تضررت في غزة؛
 - ثالثاً الموقعان الفلسطينيان الحرم الإبراهيمي/كهف البطاركة في الخليل ومسجد بلال بن رباح/قبر راحيل في بيت لحم
 - ٣٥- ويؤكد مجدداً أنّ كِلا الموقعين المعنيين الواقعين في الخليل وبيت لحم جزء لا يتجزأ من فلسطين؛
- ٣٦- ويشارك المحتمع الدولي في ما أكد عليه من اقتناع بأن الموقعين لهما أهمية دينية بالنسبة إلى كل من اليهودية والمسيحية والإسلام؛
- ويستنكر بشدة الأفعال الإسرائيلية المتواصلة غير المشروعة المتمثلة في أعمال الحفر والأشغال وعمليات شق الطرق الخاصة بالمستوطنين وبناء جدار فصل داخل مدينة الخليل القديمة، ممّا يمسّ بسلامة الموقع الموجود هناك، وكذلك ما ينجم عن تلك الأفعال من أشكال الحرمان من حرية التنقل وحرية الوصول إلى أماكن العبادة؛ ويطلب من إسرائيل، القوة المحتلة، إنحاء هذه الانتهاكات امتثالاً لأحكام اتفاقيات اليونسكو وقراراتها المتعلقة بهذا الموضوع؛
- ٣٨ ويستنكر بشدة أعمال العنف الجديدة المستمرة منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ في ظل الاعتداءات المتواصلة التي يقترفها المستوطنون الإسرائيليون وغيرهم من أفراد الجماعات المتطرفة بحق السكان الفلسطينيين، ومنهم تلاميذ المدارس؛ ويطلب من السلطات الإسرائيلية منع وقوع هذه الاعتداءات؛
- 99- ويعرب عن بالغ استيائه من تشويه الجدار العازل لمنظر موقع مسجد بلال بن رباح/قبر راحيل في بيت لحم ولحظر صول المصلين الفلسطينيين المسيحيين والمسلمين الى الموقع حظراً تاماً؛ ويطالب السلطات الإسرائيلية بإعادة المنظر الطبيعي المحيط بالموقع إلى ماكان عليه، وبرفع حظر الوصول إليه؛
- ٤- ويأسف أسفاً شديداً لرفض إسرائيل الامتثال للقرار ١٨٥م ت/١٥، الذي طلب فيه من السلطات الإسرائيلية حذف الموقعَين الفلسطينيين المعنيين من قائمة التراث الوطني الإسرائيلي؛ ويدعو السلطات الإسرائيلية إلى التصرف وفقاً لذلك القرار؛

رابعاً

21- ويقرر إدراج هذه المسائل في حدول أعمال دورته الأولى بعد المائتين ضمن بند معنون "فلسطين المحتلة"؛ ويدعو المديرة العامة إلى موافاته بتقرير مرحلي بشأنها.